

## وزارة المالية

قرار رقم ٥٨٩ لسنة ٢٠١٥

بتشكيل وتنظيم وحدة العدالة الاقتصادية بوزارة المالية

**وزير المالية**

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بقرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل اللجنة الوزارية المصغرة لشبكات الأمان الاجتماعي :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٠ لسنة ٢٠١٤ بإعادة تشكيل اللجنة الوزارية للعدالة الاجتماعية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

تشكل وزارة المالية "وحدة العدالة الاقتصادية" ، وتتبع وزير المالية مباشرة، ويتولى مساعد أول وزير المالية لشئون الخزانة، إدارتها من جميع الجوانب الفنية والإدارية، ويعاونه في ذلك عدد كافٍ من العاملين يرشحهم من بين الكوادر والخبراء المتخصصين في دراسة وإعداد ومتابعة وتقدير السياسات العامة والبرامج التي ترتبط بأهداف الوحدة، سواء من العاملين بوزارة المالية أو من خارجها، ويصدر بإلحاقهم بالوحدة أو تعينهم أو التعاقد معهم، بحسب الأحوال، قرار من وزير المالية .

**(المادة الثانية)**

يختخص مدير الوحدة باقتراح نظام عملها من خلال خطة زمنية تعتمد من وزير المالية، ويراعى فيها تقسيم العمل على العاملين بها طبقاً لبرامج الحماية الاجتماعية المقررة .

(المادة الثالثة)

- للوحدة في سبيل تحقيق أهدافها ومباشرة اختصاصاتها، المنصوص عليها بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٣ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه، القيام بالأعمال الازمة لذلك، ولها على الأخص :
- ١ - دراسة واقتراح مشروعات القوانين التي تتعلق بالسياسات العامة والخطط والبرامج التطبيقية الكفيلة بتحقيق أهداف الوحدة، ورفعها إلى السلطة المختصة لاتخاذ اللازم بشأنها .
  - ٢ - تقديم الدعم الفني لأجهزة الدولة ودراسة الطلبات والاقتراحات المقدمة منها فيما يتعلق بالبرامج التي تضعها الوحدة .
  - ٣ - الإشراف على متابعة وتقدير البرامج الاجتماعية التي تقررها الحكومة وتقدير أثرها الاجتماعي والعائد الاقتصادي من الإنفاق العام .
  - ٤ - تقدير الأعباء المالية المترتبة على تطبيق البرامج الاجتماعية وضمان توفير الاستدامة المالية لها .
  - ٥ - التنسيق بين أجهزة الدولة المعنية بقضايا العدالة الاقتصادية، وكذا بين هذه الأجهزة وأطراف العمل الأهلي، بهدف بناء منظومة متكاملة للعدالة الاقتصادية .
  - ٦ - التواصل مع الرأي العام لترسيخ مبادئ الشفافية والمشاركة، وضمان المساندة الشعبية للقرارات والسياسات الإصلاحية المتعلقة بأهداف عمل الوحدة .
  - ٧ - التعاون مع المؤسسات الدولية والدول المانحة، للاستفادة من برامج دعم المساندة المالية والفنية لديها، وذلك من خلال وزارة التعاون الدولي .

(المادة الرابعة)

ترفع الوحدة تقارير دورية إلى وزير المالية بنتائج أعمالها وما حققته من إنجازات، وما يعترضها من عوائق، وما تقترحه من حلول للتغلب عليها، ويجوز لوزير المالية طلب تقارير أخرى كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر في ٢٠١٥/١٢/٦

وزير المالية

هانى قدرى دميان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع والأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزي فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٥

١٥٠٨ - ٢٠١٥/١٢/١٠ - ٢٠١٥/٢٥٣٨٤